

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.833 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 4 مارس 2020 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر بجماعة بني كلة خلال الفترة الممتدة من 8 أبريل إلى 7 ماي 2021 ؛

وعلى مداورات مجلس جماعة بني كلة المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 20 ماي 2021 ؛

وعلى محضر اللجنة المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 9 يوليو 2021 ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 03/2020 AULO والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة بحيرة بودروو بجماعة بني كلة بإقليم وزان وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس مجلس جماعة بني كلة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 جمادى الأولى 1443 (13 ديسمبر 2021).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير

والإسكان وسياسة المدينة،

الإمضاء : فاطمة الزهراء المنصوري.

وعلى مداورات مجلس جماعة آيت عمار خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 4 فبراير 2021 ؛

وعلى محضر اللجنة المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 9 يونيو 2021 ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 10/2019 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة آيت عمار بإقليم خريبكة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس مجلس جماعة آيت عمار تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 جمادى الأولى 1443 (13 ديسمبر 2021).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير

والإسكان وسياسة المدينة،

الإمضاء : فاطمة الزهراء المنصوري.

مرسوم رقم 2.21.938 صادر في 8 جمادى الأولى 1443 (13 ديسمبر 2021)

بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة بحيرة بودروو بجماعة بني كلة بإقليم وزان وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ؛

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) كما وقع تغييره وتتميمه ؛